[399] الحمار، عن ابن ابي يعفور، عن ابي عبد ا ع قال: ثلاثة لا يكلمهم ا يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم، من ادعى امامة من ا وليست له، ومن جحد اماما من ا، ومن زعم ان لهما في الاسلام نصيبا. اقول: والاحاديث ايضا في ذلك متواترة والادلة كثيرة. باب 98 - انه يجب على الرعية التسليم للائمة ع والرد إليهم [539] 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من اصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن سدير، عن ابى جعفر ع في حديث قال: انما كلف الناس ثلاثة، معرفة الائمة، والتسليم لهم فيما ورد عليهم، والرد إليهم فيما اختلفوا فيه. [540] 2 - وعنهم، عن أحمد بن محمد البرقى، عن أحمد بن محمد بن ابي نصر، _____ في تفسير العياشي: عن علي بن ميمون الصايغ إبى الاكراد، عن عبد ا بن ابى يعفور قال: سمعت ابا عبد ا، يقول: ثلاثة لا ينظر ا إليهم يوم القيامة... من ادعى امامة من ا ليست له... ومن قال: ان لفلان وفلان في الاسلام نصيبا. الباب 98 فيه حديثان 1 - الكافي، 1 / 390، كتاب الحجة، باب التسليم وفضل المسلمين، الحديث 1. بصائر الدرجات 523 / 20، الجزء العاشر، الباب 20. البحار عن البصائر، 2 / 202، كتاب العلم، الباب 26، باب ان حديثهم صعب...، الحديث 7. الوافى، 2 / 110، أبواب الحجة، الباب 10، التسليم، الحديث 1. صدر الحديث: قال: قلت لابي جعفر ع: انى تركت مواليك مختلفين يتبرء بعضهم من بعض قال: فقال: وما انت وذاك، انما كلف الناس ثلاثة. في البصائر فيما يرد عليهم... 2 - الكافي، 1 / 390، كتاب الحجة، باب التسليم وفضل المسلمين، الحديث 2. الآية في سورة النساء: 68.
